



- [١٥]- قول: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» بعد الوضوء.
- [١٦]- صلاة ركعتين بعد الوضوء.

مبطلات الوضوء

- [١]- الخارج من أحد السبيلين.
- [٢]- النوم المستغرق.
- [٣]- زوال العقل، يجنون، أو سُكْر، أو إغماء.
- [٤]- مس الفرج باليد بدون حائل.
- [٥]- أكل لحم الإبل.
- [٦]- الجنابة.
- [٧]- الردة عن الإسلام- عياداً بالله.

شروط الصلاة

- [١]- الإسلام.
- [٢]- العقل.
- [٣]- التمييز.
- [٤]- دخول الوقت للصلاة المؤقتة.
- [٥]- النية.
- [٦]- ستر العورة مع القدرة بشيء لا يصف البشرة.
- [٧]- استقبال القبلة مع القدرة.
- [٨]- الطهارة من الحدثين مع القدرة.
- [٩]- طهارة البدن والثوب والمكان.

أركان الصلاة

- [١]- القيام مع القدرة في الفرض.
- [٢]- تكبيرة الإحرام.
- [٣]- قراءة الفاتحة في كل ركعة.
- [٤]- الركوع.
- [٥]- الرفع من الركوع.
- [٦]- السجود.
- [٧]- الرفع من السجود.
- [٨]- الجلسة بين السجدين.
- [٩]- الطمأنينة في جميع الأركان.
- [١٠]- التشهد الأخير.
- [١١]- الجلوس للتشهد الأخير.
- [١٢]- الصلاة على النبي ﷺ.
- [١٣]- الترتيب بين الأركان.
- [١٤]- التسليمات.

واجبات الصلاة

- [١]- جميع التكبيرات غير تكبيرة الإحرام.
- [٢]- قول: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» مرة واحدة في الركوع.
- [٣]- قول: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» للإمام والمنفرد.
- [٤]- قول: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» للكل.
- [٥]- قول: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» مرة واحدة في السجود.
- [٦]- قول: «رَبِّ اغْفِرْ لِي» مرة واحدة بين السجدين.
- [٧]- التشهد الأول.
- [٨]- الجلوس للتشهد الأول.
- [٩]- تمكين الأعضاء السبعة من الأرض، عند السجود.

الوضوء والصلاة

شروط الوضوء

- [١]- الإسلام.
- [٢]- العقل.
- [٣]- التمييز.
- [٤]- النية.
- [٥]- استصحاب النية. بمعنى ألا ينوي قطعها أثناء الوضوء.
- [٦]- طهورية الماء.
- [٧]- القدرة على استعمال الماء.
- [٨]- إزالة كل ما يمنع وصول الماء إلى البشرة.
- [٩]- إزالة الخارج من السبيلين بماء أو حَجَر ونحوه.
- [١٠]- انقطاع دم الحيض، والنفاس، وما يوجب الوضوء.
- لأنه لا يصح الوضوء مع ملابسة الحدث ونحوه، **مثلاً**: ينتظر عند قضاء حاجته حتى ينقطع ما يخرج من السبيلين، فلا يشرع في الوضوء قبل الانقطاع، ولا يتوضأ مثلاً وهو يأكل لحم الإبل.

أركان الوضوء

- [١]- غسل الوجه بكامله.
- [٢]- غسل اليدين إلى المرفقين.
- [٣]- مسح الرأس كاملاً.
- [٤]- غسل الرجلين إلى الكعبين.
- [٥]- الترتيب.
- [٦]- الموالاة.

واجبات الوضوء

- [١]- الاستنشاق.
- [٢]- الاستنثار.
- [٣]- المضمضة.
- [٤]- غسل ظاهر اللحية الكثية، وباطن وظاهر الخفيفة.

سنن الوضوء

- [١]- السواك.
- [٢]- قول: «بِسْمِ اللَّهِ» في أوله.
- [٣]- غسل الكفين في أوله.
- [٤]- المضمضة والاستنشاق من كف واحد ثلاثاً.
- [٥]- المبالغة في المضمضة والاستنشاق لغير الصائم.
- [٦]- أخذ الماء للمضمضة والاستنشاق باليمين، والاستنثار بالشمال.
- [٧]- تقديم المضمضة على الاستنشاق.
- [٨]- تقديم اليمنى على اليسرى.
- [٩]- غسل الأعضاء ثلاثاً.
- [١٠]- تخليل اللحية الكثيفة.
- [١١]- ذلك الأعضاء.
- [١٢]- تخليل أصابع اليدين والرجلين.
- [١٣]- مسح الأذنين.
- [١٤]- الاقتصاد في استعمال الماء.

سنن الصلاة

- [٣٠]- الالتفات يميناً وشمالاً في التسليمتين، حتى يرى بياض الخد.
[٣١]- تطويل الركعة الأولى على ما بعدها.
[٣٢]- الإقعاء بين السجدين أحياناً، **وصورته**: نصب القدمين ووضع الإليتين على العقبين في الجلوس بين السجدين.

مبطلات الصلاة

- [١]- ترك شرط من شروطها، أو ركن من أركانها، أو واجب من واجباتها، عمداً وبدون عذر.
[٢]- تيقن الحدث المبطل للوضوء.
[٣]- الضحك الذي يظهر معه الصوت، وهي القهقهة.
[٤]- الكلام المتعمد في الصلاة.
[٥]- الأكل والشرب عمداً.
[٦]- مسابقة الإمام في الصلاة عمداً.
[٧]- مرور المرأة البالغة والكلب الأسود والحمار بين يدي المصلي.
[٨]- تعمّد زيادة ركن فعلي، كالزيادة في الركوع والسجود.
[٩]- تعمّد السلام من الصلاة قبل إتمامها.
[١٠]- تعمّد تقديم الأركان بعضها على بعض، كتقديم السجود على الركوع مثلاً.
[١١]- العبث الكثير المتوالي في الصلاة.
[١٢]- فسخ النية والعزم على قطعها.



الفرق بين الشرط والركن

- [١]: الشرط قبل الصلاة والركن داخلها.
[٢]: الشرط يجب استصحابه من أول الصلاة إلى آخرها بخلاف الركن فإنه ينقضي ويأتي غيره.
[٣]: الركن يتركب منه ماهية الصلاة بخلاف الشرط. **مثلاً**: ستر العورة، وهو من الشروط لا يتركب منه ماهية الصلاة، لكن لا بد منه في الصلاة مع القدرة عليه، لكن الأركان هي التي يتركب منها ماهية الصلاة، كالركوع، والرفع منه، والسجود الخ.

الفرق بين الركن والواجب

- [١]: الركن لا يسقط لا عمداً ولا سهواً ولا يجبر بسجود السهو.
[٢]: وأما الواجب فيسقط سهواً، ويجبر بسجود السهو، وتبطل الصلاة بتركه عمداً.

الفرق بين الواجب والسنة

- [١]: إن ترك الواجب عمداً يبطل الصلاة، وأما ترك المسنون عمداً فإنه لا يبطل الصلاة.
[٢]: أن ترك الواجب سهواً يوجب سجود السهو، وأما ترك السنة سهواً، فإنه لا يوجب ذلك، وإنما يُسن، ولا سيما إن كان من عادته الاتيان بهذه السنة.



- [١]- دعاء الاستفتاح.
[٢]- الاستعاذة.
[٣]- البسملة، والإسرار بها، في الصلاة الجهرية.
[٤]- التأمين بعد الفراغ من قراءة الفاتحة، للإمام والمأموم والمنفرد.
[٥]- قراءة شيء من القرآن بعد الفاتحة، في الركعتين الأولىين، وهكذا في الركعتين الأخريين أحياناً.
[٦]- إسماع الآية في السرية أحياناً.
[٧]- ترتيل القراءة وتدبرها.
[٨]- ما زاد على التسبيحة الواحدة في الركوع والسجود.
[٩]- ما زاد على المرة الواحدة في سؤال المغفرة بين السجدين.
[١٠]- قول: «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ...». بعد الرفع من الركوع، وقول: ربنا ولك الحمد.
[١١]- الإكثار من الدعاء في السجود.
[١٢]- قول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ». بعد التشهد الأخير، والإكثار من الدعاء.
[١٣]- الجهر بالقراءة في الصلاة الجهرية، والإسرار في الصلاة السرية.
[١٤]- الذكر والدعاء بعد الصلاة.
[١٥]- رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام، وعند الركوع، وعند الرفع من الركوع، وعند القيام من التشهد الأول.
[١٦]- وضع اليد اليمنى على اليسرى فوق الصدر.
[١٧]- استواء الظهر في الركوع وعدم رفع الرأس أو خفضه.
[١٨]- القبض بالكف على الركبتين مع تفريغ الأصابع ومباعدة العضدين عن الجنبين.
[١٩]- إطالة القيام بعد الرفع من الركوع.
[٢٠]- مجافاة اليدين عند النزول إلى السجود.
[٢١]- النزول إلى السجود على اليدين ووضعهما قبل الركبتين.
[٢٢]- وضع الكفين حذو المنكبين، أو الأذنين، ورفع المرفقين، والسجود بينهما.
[٢٣]- نصب القدمين، ورص العقبين، واستقبال القبلة بأصابع الكفين، والقدمين، أثناء السجود.
[٢٤]- افتراش الرجل اليسرى، ونصب اليمنى، في الجلسة بين السجدين، والتشهد الأول.
[٢٥]- إطالة الجلسة بين السجدين.
[٢٦]- الجلوس بعد السجود قبل القيام للركعة الثانية أو الرابعة - جلسة الاستراحة.
[٢٧]- الاعتماد على الأرض باليدين عند النهوض إلى الركعة الجديدة.
[٢٨]- التورك في التشهد الأخير من الصلاة الثلاثية أو الرباعية.
[٢٩]- الإشارة بالسبابة في التشهد، من أوله إلى آخره ورمي البصر إليها.